

عقد دراسة استشارية رقم (١١٠٨) / ٢٠٢٣/٢٠٢٤

إنه في يوم الثلاثاء الموافق ٦ / ٢ / ٢٠٢٤ تم إبرام هذا العقد بين كلاً من:
أولاً: الهيئة العامة للطرق والكباري ومقراها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المستفيدة من عملية أعمال الخدمات الاستشارية الفنية عن أعمال التصميم والإشراف على تنفيذ كوبري سيارات رقم (٦) أعلى مسار القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العلمين) عندكم (٦٠١ + ٤٧٧) عـد قرية الجالة (بالأمر المباشر)، ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى - بصفته رئيس مجلس الإدارة.
(طرف أول)

ثانياً: مكتب المركز المصري لاستشارات الهندسية "ألفا كونسلت"
الكافئ مقروه / ١١ عمارات هيئة التدريس - جامعة القاهرة
بطاقة ضريبية رقم/٣٢٧-٢١٨-٦٥٧ (مركز كبار الممولين للمهن الحرة - فريدي)
ويمثله السيد أ. د / محمد طه محمد حسن
ويتولى عنه في التوقيع السيد / وليد عوض السيد دسوقي
بموجب التوكيل رقم ٤٢ / ٩ / ٢٠٢٤
بطاقة رقم قومي / ٢٩٢٠٣٠١١٢٠٦٩٥

(طرف ثان)

تمهيد

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على أعمال الخدمات الاستشارية الفنية عن أعمال التصميم والإشراف على تنفيذ كوبري سيارات رقم (٦) أعلى مسار القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العلمين) عندكم (٦٠١ + ٤٧٧) عـد قرية الجالة (بالأمر المباشر)، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك واتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات والعرض المقدم منه، والذي قيله الطرف الأول.
 وفي ضوء اعتماد السيد الفريق / وزير النقل لإجراءات طرح العملية وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي ترمي بها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها، وطلب عرض السعر وكراسة الشروط والمواصفات بشأن الاتفاق المباشر على عملية أعمال الخدمات الاستشارية الفنية عن أعمال التصميم والإشراف على تنفيذ كوبري سيارات رقم (٦) أعلى مسار القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العلمين) عندكم (٦٠١ + ٤٧٧) عـد قرية الجالة (بالأمر المباشر).


ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد وما أوصت به لجنة الاتفاق المباشر من قبول العرض المقدم من الطرف الثاني بمبلغ ٢,٨٥٢,٢١٤ جنية (فقط اثنان مليون وثمانمائة اثنان وخمسون ألف ومائتان وأربعين عشر جنية لا غير)، والذي تمت الترسية بناء عليه، باعتباره الأفضل شروطاً والأقل سعراً واستجابة للشروط والمتطلبات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة
 وبعد ان اقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي:-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المفاوضة وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعمامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً ومكملاً لأحكامه .

البند الثاني

تعتبر كراسة الشروط والمواصفات وما تتضمنه من ملحقات بوصف موضوع العقد والاشتراطات الخاصة والتزامات طرف التعاقد والمرفقة بهذا العقد جزء لا يتجزأ منه .



البند الثالث

اقر الطرف الثاني بان الغرض من هذا العقد هو تقديم أعمال التصميم والإشراف على تنفيذ كوري سيارات رقم (٦) أعلى مسار القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العلمين) عند كم (٦٠١ + ٤٧٧) عند قرية الحالة (بالأمر المباشر) بما يشمله ذلك من توفير العناصر الازمة، ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ويلتزم بالتعاون والتتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض.
ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين وللواائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالدراسة الاستشارية محل التعاقد سواء كانت سابقة او لاحقة على ابرام العقد .

البند الرابع

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وان يقدم للطرف الأول الدراسة الاستشارية محل هذا العقد لمدة (١٢) شهر نظير بمبلغ ٢,٨٥٢,٢١٤ جنيه (فقط اثنان مليون وثمانمائة اثنان وخمسون ألف ومائتان وأربعين عشر جنيها لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة .

البند الخامس

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات، تكون مدة تقديم الدراسة الاستشارية محل هذا العقد (١٢) شهر، تبدأ من تاريخ التوقيع على العقد .

البند السادس

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره ٤٢,٦١١ جنيه (فقط وقدره مائة اثنان وأربعون ألف وستمائة واحد عشر جنيها لا غير) بما يعادل نسبة ٥% من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي، وذلك عن طريق سدادها بحسب الطرف الأول بموجب قسيمة سداد رقم ٢٠٥٩١٥ بتاريخ ٢٤/١١/٢٠٢٤ بما يعادل نسبة ٥% من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي، ويظل هذا التأمين ساريا طوال مدة تنفيذ العقد .


البند السابع

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الدراسات الاستشارية محل هذا العقد أعمال التصميم والإشراف على تنفيذ كوري سيارات رقم (٦) أعلى مسار القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العلمين) عند كم (٦٠١ + ٤٧٧) عند قرية الحالة (بالأمر المباشر) على أن يتم ذلك خلال مدة (١٢) شهر تبدأ من اليوم التالي لتاريخ توقيع العقد، ويعتمد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها ، كما يتبعن عليه توفير جميع العناصر الازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة ، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعود سالف البيان يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد .

البند الثامن

يجب على الطرف الثاني ان يؤدي التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية باتباع الممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وخطة العمل المقررة في هذا الشأن ، وان يتبع احکام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية، وان يتقييد بالتوجيهات والتعليمات التي يصدرها اليه الطرف الأول او من يمثله او ينوب عنه، ويحافظ على ما يوفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ التزاماته التعاقدية ، وان يلتزم بالنزاهة والشفافية اثناء تنفيذ العقد ، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح في المهام التي سوف يقوم بها ومهامه الأخرى ، او سابق تعاملاته مع الطرف او غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط ، ويلتزم بالتعاون والتتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد، وان يراعي الممارسات الإدارية الجيدة وان يقوم في كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الامينة وان يدعم في كل وقت ويحمي مصالح الطرف الأول في التعاملات مع غيره .

الهيئة
١
صورة



المقدمة

يحظر على الطرف الثاني والعمالين لديه أجراء أي ارتباط مع الغير أو الانخراط سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في أي من الأعمال أو الأنشطة التي تتعارض مع تنفيذه للتزاماته التعاقدية أو الأعمال الموكلة إليه بمقتضي هذا العقد، ولهذا قدم الطرف الثاني للطرف الأول إقرار يقيد بتعهده بتجنب تعارض المصالح، كما يحظر على الطرف الثاني استغلال ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ محل هذا العقد باي نوع من أنواع الاستغلال أو الاستخدام، وفي حالة مخالفته الطرف الثاني لأى من ذلك فيتحقق للطرف الأول فسخ العقد.

المقدمة

على الطرف الثاني ان يقدم للطرف الأول الدراسة الاستشارية محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها، وان تكون معبره ومحققة لمتطلبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترحات والتوصيات او غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول ووفقاً لل التالي:

بيان المخرج المطلوب من الطرف الثاني

١ - أعمال التصميم وإعداد الرسومات

- أعمال الإشراف

على تنفيذ أعمال كوبري سيارات رقم (٦) أعلى مسار القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العلمين عند كم ٤٧٧ + ٦٠١) عند قرية الجالة

المقدمة

تضمن الطرف الثاني ما ينشأ عن هذا العقد على الوجه الأكمل، ويكون مسؤولاً عن أي ضرر قد يترب أو يظهر نتيجة إهماله أو تقصيره أو أي أخطاء، ولا تعفي موافقة الطرف الأول من مسؤولية الطرف الثاني، وإذا ظهر أي ضرر نتيجة لما تقدم فعلياً الطرف الثاني إصلاحه على نفقةه، وإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجرئه على نفقةه وتحت مسؤوليته . ويعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالدراسة الاستشارية محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد .

المقدمة

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة بحددها الطرف الأول المراجعة أو التفتيش أو التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني للالتزاماته التعاقدية في أي وقت دون الحاجة إلى اخطار أو اذن مسبق .

المقدمة

يلتزم الطرف الأول بان يسد الكترونياً للطرف الثاني دفعات تحت الحساب تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) (٢٠١٨)، وذلك على حسابه البنكي . وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في الموعيد المحدد يلتزم بان يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل نقية المطالبة عن فتره التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي المصري وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالبه .


المقدمة

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالإضافة أو النقص بما لا يتجاوز (١٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .

المقدمة

جميع ما ينتج عن هذا العقد والذي قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكاً خالصاً للطرف الأول بما في ذلك كافة الحقوق بأنواعها المختلفة، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه إلا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، ويتحمل الطرف الثاني جميع الآثار المترتبة على الأدلة الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه "عليه" حق أو امتياز أو تصميم أو علامة تجارية أو غير ذلك من أدلة .

أ. جورس



البند السادس عشر
 لا يجوز للطرف الثاني اثناء تنفيذ هذا العقد ان يقوم بغير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول، وينظر الطرف الثاني وحده مسئولاً عن أيه أفعال او اعمال او أخطاء في تنفيذ العقد، كما يتلزم باطلاع من عهده إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط التعاقد.

البند السابع عشر
 كلف الطرف الأول السيد — بصفته — بموجب القرار رقم — الصادر في — مسئولاً عن إدارة هذا العقد.

البند الثامن عشر
 يسأل الطرف الثاني عن أي مخالفات لأحكام القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة او عن سلامة محل هذا العقد ولا يجوز له او للغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن ايه اضرار ترتب نتيجة عدم سلامته او غير ذلك.

البند التاسع عشر
 أقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعنية التامة لجهة شرعاً، ومتفقون لظروف التنفيذ ذات الصلة وقبل المخاطر المتصلة بها وانه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون ان يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن اي اضرار ترتب نتيجة عدم سلامته او عن تعرض الغير له او اي عيب خفي او غير ذلك.

البند العشرون
 إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته، يجوز للطرف الأول إلغائه مهلة مناسبة من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعة إليه فيوقيم عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة.

البند الحادى والعشرون
 يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير على العقد كلياً او جزئياً التزاماً بحكم المادة رقم (٩٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

البند الثاني والعشرون
 أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بقدر صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، او في جرائم التهرب الضريبي او الجمركي.

البند الثالث والعشرون
 يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات او مستندات ايا كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد وينعدم بعد افشائتها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد او بعد انتهاؤه او انهاؤه او فسخه وبعد الاخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة اخلالاً جسيماً بشروط العقد دون الاخلال بأية تعقبية مقررة في هذا الشأن.

البند الرابع والعشرون
 يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.


البند الخامس والعشرون
 اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتتم عليه وطريقه تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما اثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد او مثل الجهة الإدارية بحسب الاحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، وإتخاذ إجراءات الآتية:

١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.

٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فني ومالى وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص لمساعدة في دراسته الخلاف وتقديم الرأي.

٣- تسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرف العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فتتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.

وفي جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتها الناشئة عن هذا العقد.



البند السادس والعشرون
في حالة اخلال الطرف الثاني بأي شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ
العقد او تنفيذه .

البند السابع والعشرون

- يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:
- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه او بواسطة غيره الغش او التلاعيب في تعامله مع الطرف الأول او في حصوله على العقد .
 - ٢- إذا تبين وجود تواطؤ او ممارسات احتيال او فساد او احتكار من قبل الطرف الثاني .
 - ٣- إذا أفلس الطرف الثاني او أعسر .

البند الثامن والعشرون
يسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص بهذا العقد .

البند التاسع والعشرون

تم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والاحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، مع مراعاة صرورة الحصول على موافقة التوزير المختص في حالة الجوء الى التحكيم .
وتختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد .

البند الثلاثون

يعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلى مدار فتره تنفيذ لالتزاماته التعاقدية ، ويتم توثيق هذا الأداء اولاً بأول وحتى انتهاء التعاقد ، وتلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على ان يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوى اداء ومدى التزامه بشروط التعاقد ، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ ، ويحتفظ الطرف الأول باصل التقييم بملف العملية .

البند الحادى والثلاثون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كلاً منهماً يصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والمراسلات والاعلانات والاخذارات التي توجه او ترسل او تعلن او تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً بخطاب مسجل بعلم الوصول ، والا اعتبرت مكاتبته ومراسلته وأعلاناته وإخطاراته على العنوان المبين بهذه العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند الثاني والثلاثون

تحدد هذا العقد من أصل واربعة نسخ ، سلمت احدها الى الطرف الثاني ، واحتفظ الطرف الأول بالاصل والنسخ الأخرى للعمل بمقتضاتها عند اللزوم .

الطرف الثاني

مكتب المركز المصري للاستشارات الهندسية "الفاكونسلت"

الهيئة العامة للطرق والكبارى

التوقيع (مار ٢٠٢٢)

التوقيع (لج)

السيد / وليد عوض السيد دسوقي

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

عن المكتب بموجب التوكيل المرفق

رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى

